

قوة الإنسانية

المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون
للالصليب الأحمر والهلال الأحمر
28-31 أكتوبر 2024، جنيف



تقرير وجيز عن أعمال اللجنة وجلسات الإضاءة المنعقدة في إطارها

اللجنة الأولى

إرساء ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني

1) الجلسة العامة الافتتاحية

التاريخ والساعة: الثلاثاء 29 أكتوبر 2024، الساعة 10:00 – 11:00

الرئيسة/الميسرة/المنظمة: رئيسة اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني، سعادة السفيرة لوسي دنكان، الممثلة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة في جنيف

المقررة: السيدة إلين بوليسينسكي

المتحدثون/المشاركون/مقدمو العروض: السيدة إيفا سفوبودا، مديرة دائرة القانون الدولي والسياسات الإنسانية في اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)؛ والسيد إيمانوال جال، وهو مطرب وناشط في مجال السلام؛ وسعادة السفير غوستافو غايون، الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف؛ والسيدة بولورما نوردوف، الأمانة العامة لجمعية الصليب الأحمر المنغولي؛ والسيد هشام الخضراوي، المدير التنفيذي لمركز المدنيين في الصراع؛ والسيد عاصم العيسوي، منسق عمليات اللجنة الدولية للصليب الأحمر في العراق وسورية.

(أ) عرض موجز

استُهلّت الجلسة العامة الافتتاحية بكلمات ألقاها السيد إيمانويل جال، وهو مطرب وناشط في مجال السلام تحدث عن تجربته كجندي طفل سابق. وألقت بعد ذلك مديرة دائرة القانون الدولي والسياسات الإنسانية في اللجنة الدولية، السيدة إيفا سفوبودا، كلمة افتتاحية شددت فيها على أن القانون الدولي الإنساني يزرع تحت وطأة ضغوط شديدة في البيئة السياسية الراهنة، بيد أنه يمثل مجموعة قوانين براغماتية وُضعت لكي تُطبّق في أصعب الظروف. وأُجريت بعد ذلك مناقشة تفاعلية شدد فيها المتحدثون على أهمية تطبيق القانون الدولي الإنساني، وقدمت رئيسة اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني، سعادة السفيرة لوسي دنكان، توجيهات بشأن الأمور التي ينبغي للمشاركين وضعها في اعتبارهم إبان المناقشات المُراد عقدها خلال اليوم.

(ب) ملاحظات عامة وأبرز الأمور الرئيسية

تمثّل موضوع اللجنة الأولى في "إرساء ثقافة علمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني"، وقد برزت أهمية هذا الموضوع في إطار المناقشات التي دارت خلال الجلسة العامة الافتتاحية. وتسوّى تسليط الضوء على الواقع الذي يعيشه الأشخاص المتضررون من النزاعات المسلحة من خلال الشهادة المباشرة التي قدّمها السيد إيمانويل جال بشأن ما تعرّض له. وقدّمت أيضاً أمتلة ملموسة على كيفية تطبيق القانون الدولي الإنساني لحماية الأشخاص المتضررين، ويشمل ذلك عمليات اللجنة الدولية في سورية وعمل مركز المدنيين في الصراع لصالح المدنيين. وشدد سعادة السفير غوستافو غايون في كلمته على ضرورة ضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد المحلي، مؤكداً أهمية امتثال الحكومة والجماعات المسلحة للقانون الدولي الإنساني لصالح الشعب الكولومبي. وقدمت السيدة بولورما نوردوف مثلاً بارزاً على السبل التي يمكن للجمعيات الوطنية انتهاجها لدعم حكوماتها في تنفيذ القانون الدولي الإنساني في أنظمتها القانونية المحلية، فشرحت الاتفاق الثلاثي الأطراف الموقع بين الصليب الأحمر المنغولي واللجنة الدولية ووزارة الخارجية المنغولية لاستعراض كيفية إدراج أحكام القانون الدولي الإنساني في التشريعات المحلية لمنغوليا. واختتمت رئيسة اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني الجلسة بالتشديد على أن نجاح أعمال اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني يرتكز بتحقيق الهدفين التاليين: إذ ينبغي لها أولاً أن تثبت أن المؤتمر الدولي لا يزال يوفر محفلاً فريداً لتعزيز قواعد القانون الدولي الإنساني وقيمه والعمل الإنساني القائم على المبادئ، وينبغي لها ثانياً أن تفضي إلى إعادة تأكيد أهمية القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية من خلال القرارات المعتمدة والتعهدات المقطوعة إبان المؤتمر الدولي، وذلك لإثبات التزامنا الجماعي بالعمل وإحداث فرق على أرض الواقع خارج قاعات المؤتمر. وقد تسنى فعلاً تحقيق هذين الهدفين.

(2) جلسات الإضاءة

(أ) الحروب في المدن: الاستجابة للأضرار التي تصيب المدنيين

الثلاثاء 29 أكتوبر، الساعة 11:30 - 13:00

تمثّل الغرض من هذه الجلسة في تسليط الضوء على الآثار الإنسانية الوخيمة الناجمة عن حروب المدن، وإبراز مبادرات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) الرامية إلى تفادي هذه الآثار والتصدي لها وتشجيع الدول على تعزيز التزاماتها بالعمل على الحدّ من معاناة المدنيين. وعرض قادة الجمعيات الوطنية وممثلو الحكومات وجهات نظرهم بشأن مناطق نزاعات متنوعة، وشددوا على انتشار حروب المدن وعلى آثارها التراكمية الوخيمة على المدنيين على الصعيد العالمي.

ويبيّن المتحدثون آثار حروب المدن في الأجلين القصير والطويل على انتفاع المدنيين بالخدمات الأساسية، ولا سيّما خدمات الرعاية الصحية، وسلطوا الضوء على الأضرار العشوائية الناجمة عن الأسلحة المتفجرة والتلوث بالأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان. وأفادوا بتدمير البنية التحتية التي تقوم عليها شؤون الحياة اليومية، مثل المدارس ومرافق الرعاية الصحية وشبكات الكهرباء والمياه، وبتصاعد تكاليف المعيشة. وأكدوا أن هذه الأوضاع تضر بالأطفال والشباب أكثر من إضرارها بغيرهم، فهم أكثر الفئات تعرضاً للخدمات النفسية وتجرح مرارة فقدان، وغالباً ما يُجرمون من آبائهم وأمهاتهم أو من خدمات مقدمي

الرعاية. وأفاد المتحدثون بتفاقم أزمات الصحة النفسية وبأن العديد من الأفراد يواجهون ضغوطاً وأحزاناً لا يمكن تصورها. وأضافوا أن تنمية المدن متأخرة عن مسارها المنشود تأخراً يبلغ عدة سنوات، وأن النزوح الناجم عن النزاعات يتسبب في المزيد من المعاناة، وأن الناس أصبحوا أكثر عرضة للأمراض، وأن الأشخاص ذوي الإعاقة يواجهون مخاطر محددة. وبيّنت الجمعيات الوطنية الإجراءات التي تتخذها لمواجهة هذه الآثار الإنسانية. وجرت أيضاً مناقشة المخاطر الأمنية التي تهدد موظفي الحركة ومتطوعيها، فضلاً عن دورهم الحاسم في ضمان وصول العاملين القائمين على توفير الخدمات الأساسية إلى الأماكن المراد الوصول إليها في مناطق النزاع وصولاً آمناً.

بيد أن هذا الواقع المظلم يتخلله بصيص من الأمل. فمن خلال العمل معاً للاستفادة من الخبرة التقنية وأنشطة الدعوة والتضامن ومناصرة الدبلوماسية السياسية والإنسانية، من الممكن الحد من الأضرار التي تلحق بالمدنيين وتخفيف معاناة الأشخاص الواقعين بين مطرقة وسندان الحرب في المدن. وشدد المتحدثون على أن حماية المدنيين في معارك المدن تبدأ بالامتثال للقانون الدولي الإنساني امتثالاً كاملاً وبجس نية، وكذلك بسياسات وممارسات فعالة للتخفيف من الأضرار التي تلحق بالمدنيين. وعرضت الدول والمنظمات الإقليمية وجهات نظرها بشأن الالتزامات السياسية التي قُطعت مؤخراً، مثل الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناجمة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، وكذلك بشأن الخطوات الملموسة المتخذة لتعزيز حماية المدنيين قبل العمليات العسكرية وخلالها وبعدها. وتشمل هذه الخطوات تدريب القوات المسلحة وإعدادها في مجال القانون الدولي الإنساني والبيئة المدنية، والتوجيهات العملية الرامية إلى الحد من الأضرار التي تلحق بالمدنيين، والتدابير الرامية إلى ضمان المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني من خلال إجراء تحقيقات شفافة. وأثير أيضاً موضوع دور الجماعات المسلحة من غير الدول التي تكون أطرافاً في نزاع مسلح والتزامها بالامتثال للقانون الدولي الإنساني.

واختُتمت الجلسة بالتذكير بالتعهدات المتعلقة بالحروب في المدن، وهي التعهدات التي يمكن للحكومات والجمعيات الوطنية أن تقطعها بصورة مشتركة أو فردية، وكذلك بخطة عمل الحركة الرامية إلى تعزيز جهودها لتجنب الآثار الإنسانية الناجمة عن الحروب في المدن والاستجابة لها. ووُجّهت أيضاً دعوة للحكومات والجهات الفاعلة المسلحة إلى تكثيف جهودها بصورة كبيرة للحد من المستويات الحالية غير المقبولة فيما يخص معاناة المدنيين من جزاء الحروب في المدن.

(ب) تعزيز تفسير القانون الدولي الإنساني وتنفيذه بطريقة شاملة لمنظور الإعاقة، بالتكامل مع اتفاقية

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الثلاثاء 29 أكتوبر، الساعة 11:30 – 13:00

تمثّل الغرض من هذه الجلسة في زيادة التوعية بشأن الحواجز والمخاطر المحددة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة خلال العمليات العسكرية في النزاعات المسلحة، والاستناد إلى التوصيات الموجودة، وتشجيع المشاركين على تقديم تعهدات من أجل تعزيز تفسير القانون الدولي الإنساني وتنفيذه بطريقة شاملة لمنظور الإعاقة.

وحدد المشاركون بعض المخاطر الرئيسية التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال دراسات الحالة، ومنها عدم إمكانية تلقي الإنذارات المسبقة وعدم إمكانية النفاذ إلى الملاجئ والانتفاع بعمليات الإجلاء وأنشطة الإغاثة الإنسانية، فضلاً عن

عدم وعي القوات المسلحة بتنوع الأشخاص ذوي الإعاقة. وشدد العديد من المشاركين على ضرورة توعية وتدريب القوات المسلحة والعاملين في المجال الإنساني بشأن الحواجز والمخاطر المحددة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة. وأشار أيضاً إلى مسألة تحديد الأشخاص ذوي الإعاقة وتسجيلهم بصورة صحيحة باعتبارها تحدياً رئيسياً وعملاً يتيح تمكينهم في النزاعات المسلحة وغيرها من حالات الطوارئ الإنسانية، واعتُبرت الاستفادة من الشبكات والمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة المتاحة محلياً أمراً ضرورياً. ويتعين على الدول والجمعيات الوطنية والشبكات والمنظمات المحلية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة أن تكون مستعدة مسبقاً لمراعاة الجوانب القانونية والعملية المرتبطة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشمل النساء والأطفال ذوي الإعاقة، من أجل تلبية احتياجاتهم المتنوعة في النزاعات المسلحة وغيرها من حالات الطوارئ.

وشددت الدول والجمعيات الوطنية والمراقبون على ضرورة تعزيز الروابط مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم لضمان مشاركتهم المُجدية في المساعي الرامية إلى نشر القانون الدولي الإنساني وأنشطة التدريب في هذا المجال وآليات تنسيق الشؤون الإنسانية. ولا بدّ من اعتبار الأشخاص ذوي الإعاقة عناصر فاعلة، عملاً بالدعوة إلى "لا غنى عنا [الأشخاص ذوو الإعاقة] في المسائل التي تعيننا" ووفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبارها مكتملة للقانون الدولي الإنساني.

وعرضت بعض الدول والجمعيات الوطنية أيضاً التعهدات التي اعتمدها أو تعتمدها، ومنها التعهدات المتعلقة بتعزيز تفسيرات القانون الدولي الإنساني الشاملة لمنظور الإعاقة وتعزيز المشاركة المُجدية للأشخاص ذوي الإعاقة في وضع البرامج الإنسانية من خلال دعم التعاون بين المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات الإنسانية وضمان مراعاة منظور الإعاقة في أنشطة التأهب الإنساني.

(ج) حماية البيئة الطبيعية في النزاعات المسلحة

الثلاثاء 29 أكتوبر، الساعة 14:30 – 16:00

تمثّل الغرض من هذه الجلسة في عرض أمثلة على التدابير الملموسة التي يمكن اتخاذها لتحسين حماية البيئة في أوقات الحروب. وسلطت الجلسة الضوء على التدهور الذي يتعرض له كوكب الأرض بسبب الآثار المباشرة أو غير المباشرة الناجمة عن النزاعات المسلحة، وكذلك على الضرورة الملحة التي تقتضي من القوات العسكرية أن تراعي البيئة مراعاةً أكثر منهجية خلال القتال، في ظل الأزمة البيئية والمناخية الراهنة. وجرى التشديد في الجلسة أيضاً على كيفية استخدام الوسائل التكنولوجية لتعزيز فهم تلك الآثار، من خلال أدوات تضم مثلاً الاستشعار عن بُعد والتحليل الجغرافي المكاني.

وأُتاحت المناقشات التي أُجريت إبراز الإطار القانوني الدولي الخاص بحماية البيئة في النزاعات المسلحة وضرورة تعزيز الامتثال لهذه القواعد. وأُعربت الدول والجمعيات الوطنية والمراقبون، خلال الجلسة، عن قلقهم بشأن البيئة في النزاعات المسلحة وما يترتب على ذلك من عواقب على السكان المتضررين من النزاعات، وأكدوا طموحهم المتمثل في حماية البيئة. وعرضوا وجهات نظرهم بشأن التحديات العملية التي واجهتهم أو يمكن أن تواجههم في مساعيهم الرامية إلى حماية البيئة في الحروب. وناقشوا في نهاية المطاف التدابير الملموسة التي يمكن أن تتخذها الدول والأطراف في النزاعات المسلحة لتحسين حماية البيئة خلال الحروب، بوسائل تشمل بوجه خاص ضمان نشر وتعميم قواعد القانون الدولي الإنساني التي تنص على حماية البيئة الطبيعية وتنفيذها بصورة أفضل من خلال القوانين والسياسات والممارسات الوطنية.

وتشمل بعض الأمثلة على الممارسات الجيدة التي عرضتها الدول تدريب القوات المسلحة على حماية البيئة قبل نشرها وتعيين موظفين متخصصين في مجال البيئة في صفوف القوات المسلحة لمساعدة الأفراد العسكريين على تحديد الشواغل البيئية خلال عمليات التدريب والنشر. ونوقشت أمثلة متعددة على تعميم قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية وإدماجها في الكتيبات العسكرية والعمليات التدريبية العسكرية. وشُدّد أيضاً على أهمية عمليات التبادل التقني والتبادل المستمر للمعلومات المتعلقة بالممارسات الجيدة وللمعلومات المتعلقة بالآثار البيئية الناجمة عن النزاعات المسلحة.

وتمثلت إحدى المسائل الأخرى المهمة المطروحة في أن تدابير حماية البيئة في أوقات الحروب ينبغي ألا تُتخذ خلال النزاعات المسلحة فحسب، التي باتت آثارها اليوم تتفاقم بسبب المخاطر المناخية، بل وينبغي اتخاذها أيضاً في أوقات السلم، إذ يمكن للتدابير المتخذة في أوقات السلم أن تشكل أساساً محكماً لضمان احترام البيئة الطبيعية في أوقات النزاعات المسلحة. ففي أوقات السلم مثلاً، يمكن تحديد المناطق ذات الأهمية البيئية أو ذات الهشاشة البيئية وتصنيفها مناطق منزوعة السلاح أو حمايتها بوسائل أخرى. وأشار أيضاً إلى أن الممارسات العسكرية التي تحمي البيئة خلال النزاعات المسلحة تتيح تعزيز فعالية العمليات. وأظهرت المناقشة زيادة الوعي بالآثار البيئية الناجمة عن النزاعات المسلحة ووفرة الممارسات الجيدة والتدابير التي اتخذتها الدول فعلاً. ولا بدّ مع ذلك من بذل المزيد من الجهود لدرء وقوع كارثة مناخية وبيئية واسعة النطاق في حروب اليوم والغد. وعرضت بعض الدول والجمعيات الوطنية، في هذا الصدد، التعهدات التي اعتمدها أو تعترم اعتمادها من أجل تعزيز حماية البيئة في أوقات الحروب.

(د) منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل

الثلاثاء 29 أكتوبر، الساعة 14:30-16:00

تمثّل الغرض من هذه الجلسة في التوعية بشأن الوضع القائم فيما يخص استحداث منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل وتطويرها واستخدامها، وبحث المسار المحتمل لتطورها في المستقبل. وتضمنت الجلسة قيام اللجنة الدولية بتقديم إحاطة تقنية اشتملت على تعاريف لمنظومات الأسلحة الذاتية التشغيل، ودور التدخل البشري فيها ونطاقه، وأمثلة توضيحية على استخدام منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل، واستحداث منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل وتطويرها، والتداخل بين منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل والذكاء الاصطناعي. وسلط هذا الجزء الضوء أيضاً على الشواغل الرئيسية التي يثيرها استخدام منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل: التكلفة البشرية المحتملة والمعضلات الأخلاقية والتحديات الناجمة عن استخدام هذه المنظومات في النزاعات من حيث الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وأقيمت بعد ذلك حلقة نقاش تفاعلية دُعي فيها المشاركون إلى بحث مسألة ضرورة تنظيم أمور منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل في ضوء العديد من القضايا الإنسانية الملحة الأخرى التي تواجه المجتمع الدولي، وكذلك إلى استطلاع السبل التي يمكن أن تنتهجها الدول والحركة لمواجهة التحديات التي تطرحها منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل. وركزت حلقة النقاش على الحاجة الماسة إلى إيجاد إطار تنظيمي في هذا الصدد، وكذلك على الدور الذي يمكن أن تؤديه قواعد جديدة ملزمة قانوناً في الحدّ من وطأة المخاطر المرتبطة بمنظومات الأسلحة الذاتية التشغيل.

وأعربت الدول والجمعيات الوطنية والمراقبون، خلال الجلسة، عن القلق الشديد من استحداث منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل وتطويرها واستخدامها بطريقة غير مقيدة. وسلطت المناقشات الضوء على عدم إحراز تقدم في التفاوض بشأن وضع صك ملزم قانوناً لحظر أنواع معينة من منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل وفرض قيود على أنواع أخرى. وبحث المشاركون أيضاً التدابير الملموسة التي يمكن أن تعتمدها الدول لتعزيز المفاوضات بشأن منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل ووضع لوائح تنظيمية فعالة بشأنها.

(3) استئناف انعقاد الجلسة العامة: الاستنتاجات والتوصيات

عرض المقررون موجز جلسات الإضاءة، وأجريت بعد ذلك مناقشة منظمة بين رئيسة اللجنة الدولية، السيدة ميريانا سبولياريتش، ورئيسة اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني، سعادة السفيرة لوسي دنكان. وتمخضت هذه المناقشة عن عدد من التوصيات.

وشددت رئيسة اللجنة الدولية، السيدة ميريانا سبولياريتش، على ضرورة أن يكون القانون الدولي الإنساني أولوية سياسية، وعلى ضرورة اتخاذ الدول تدابير ملموسة لضمان وضع القانون الدولي الإنساني على رأس جدول الأعمال السياسي. والدول هي الجهات الرئيسية المكلفة بالواجبات بموجب القانون الدولي الإنساني، بيد أنه جرى التشديد أيضاً على الدور المهم للجمعيات الوطنية في دعمها في هذا الصدد. وعرضت سعادة السفيرة لوسي دنكان بعض قصص النجاح التي يمكن أن تكون مصدر إلهام في المستقبل، ومنها اعتماد الإعلان السياسي بشأن الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان وبعض المبادرات التي اتخذتها نيوزيلندا على الصعيدين الوطني والدولي.

وتضمنت التوصيات الملموسة ما يلي:

- يجب بذل المزيد من الجهود لوضع وتنفيذ سياسات وممارسات عسكرية تتيح التصدي للعواقب الإنسانية للحروب في المدن، ولا سيما مقتل المدنيين وإصابتهم، والتلوث بالأسلحة، والنزوح، وتشتيت الأسر، وعدم الحصول على الرعاية الصحية، والتحديات الأمنية التي يواجهها الأشخاص الذين يسعون إلى توفير خدمات الإغاثة الإنسانية؛
- من المهم تعزيز تفسير القانون الدولي الإنساني وتنفيذه بطريقة شاملة لمنظور الإعاقة، بالتكامل مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما من خلال التعهدات. وينبغي أن تكون هذه التعهدات أداة تجمع الحركة والدول، بما يشمل قواتها المسلحة، بالأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم ومتابعة تنفيذ التوصيات القائمة، ومنها التوصيات المنبثقة عن المشاورات الإقليمية التي تحاورت فيها المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة مع القوات المسلحة تحاوراً مباشراً؛
- من الضروري الأخذ بالممارسات الجيدة على نطاق أوسع لمساعدة القوات العسكرية على مراعاة البيئة مراعاة أكثر منهجية خلال القتال وزيادة الاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي؛
- يجب أن يشكّل التصدي للجوانب الإنسانية والمخاطر القانونية والأخلاقية الناجمة عن استحداث منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل وتطويرها واستخدامها بدون تقييد أولوية من أولويات جدول الأعمال الإنساني العالمي. ويجب أن

يسارع القادة السياسيون إلى التفاوض على قانون دولي جديد ينص على فرض تدابير حظر وتقييد واضحة على منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل في أقرب وقت ممكن.

واختتمت أعمال اللجنة الأولى بعرض موسيقي قدمه السيد إيمانويل جال لأغنيته "نريد السلام". وقد أبرزت مدى أهمية أن نتذكر *دواعي* عملنا من أجل إرساء ثقافة عالمية من احترام القانون الدولي الإنساني: المساعدة على تهيئة ظروف أفضل للموسيقى والشعر والفن وازدهار الإنسان عموماً.